

Distr.: General
10 December 2005
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة حقوق الإنسان

الدورة الحادية و الستون

١٤ آذار/مارس - ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٥

البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت*

إدماج حقوق الإنسان للمرأة والمنظور الجنساني

لجنة وضع المرأة

الدورة التاسعة والأربعون

٢٨ شباط/فبراير - ١١ آذار/مارس ٢٠٠٥

البند ٣ (أ) من جدول الأعمال المؤقت**

متابعة المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة والدورة

الاستثنائية للجمعية العامة المعنونة "المرأة عام

٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في

القرن الحادي والعشرين": استعراض مراعاة تعميم

المنظور الجنساني في كيانات منظومة الأمم المتحدة

خطة العمل المشتركة لشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة

لحقوق الإنسان

تقرير الأمين العام

موجز

يتضمن هذا التقرير خطة العمل المشتركة بين شعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم

المتحدة لحقوق الإنسان لعام ٢٠٠٥. وتقييما لتنفيذ خطة عمل عام ٢٠٠٤. وهو مقدم

وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ٤٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

أولا - مقدمة

١ - استنادا إلى قرار لجنة وضع المرأة ٣٩/٥ المؤرخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥ وإلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٤٣/١٩٩٧ المؤرخ ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٧، تُعد سنويا خطة عمل مشتركة للشعبة النهوض بالمرأة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (ترد خطة عمل سنة ٢٠٠٤ في الوثيقة E/CN.4/2004/65-E/CN.6/2004/7). ورحبت لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٤٤/٢٠٠٣ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٣، بالتعاون والتنسيق بين الشعبة والمفوضية بهدف تعميم مراعاة حقوق الإنسان للمرأة، كما رحبت بخطة العمل المشتركة، وشجعت الأمين العام على كفالة تنفيذها ومواصلة تطويرها.

ثانيا - تقييم تنفيذ خطة العمل الجارية

٢ - تواصل أثناء تنفيذ خطة العمل المشتركة الجارية، تبادل المعلومات بين مكتب المفوضية ومكتب المستشار الخاصة المعنية بقضايا الجنسين وشعبة النهوض بالمرأة التابعة لإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية.

٣ - وواصلت الشعبة والمفوضية تبادل الوثائق والتقارير والمعلومات المتصلة بأعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وعممتا على رؤسائها وأعضائها تلك الوثائق. وواصلت المفوضية توفير المعلومات للتقارير التي تقدمها الشعبة للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن سبل ووسائل تعجيل أعمال اللجنة، كما واصلت تقديم التعليقات على تلك التقارير.

٤ - واصلت الشعبة خلال السنة، اقتراح أسماء خبراء في مجال حقوق المرأة يمكن أن يسهموا في أنشطة التدريب التي تضطلع بها المفوضية فيما يتعلق بتقديم التقارير بموجب الصكوك الدولية لحقوق الإنسان؛ وكذلك في عدد من أنشطة التدريب والتعاون التقني الأخرى واجتماعات الخبراء وحلقات النقاش.

٥ - وواصلت الشعبة وفرع المعاهدات واللجنة التابع للمفوضية، العمل على نحو وثيق بشأن تقديم التقارير وغير ذلك من المسائل المتصلة بالهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان، وخاصة بموجب تقرير الأمين العام المعنون "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387 و Corr.1). وبخصوص تقرير الأمين العام ذلك، فإن الشعبة جزء من المجموعة المرجعية للفرقة الثانية التي تستشيرها فرقة العمل الثانية حول القضايا الاستراتيجية والجوهرية وتقدم الدعم لفرقة العمل من أجل وضع أدوات ومبادئ توجيهية جديدة.

٦ - واستمرت الشعبة والمفوضية في تنسيق قاعدتي بيانتهما وموقعيهما على شبكة الإنترنت وتحديثها. ويسرت الشعبة توزيع المعلومات المتعلقة باللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لا سيما تعليقاتها الختامية من خلال نظام توزيع البريد الإلكتروني (Listserv) الذي تمسكه مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٧ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة والمفوضية تعاونهما بشأن البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وظل موظفو الشعبة والمفوضية على اتصال وتبادلوا المعلومات فيما يتعلق بالمسائل الناشئة عن البروتوكول الاختياري والإجراءات المرتبطة به.

٨ - ويسرت المفوضية والشعبة حضور المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بالعنف ضد المرأة وأسبابه ونتائجه للدورة الثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (١٢-٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤)، بناء على دعوة مقدمة من اللجنة. كما اجتمع رئيس فرع المعاهدات واللجنة التابع للمفوضية بأعضاء اللجنة خلال دورتها في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤.

٩ - وساهمت الشعبة وشاركت في اجتماع رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان الذي نظّمته المفوضية في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ في جنيف. وشارك في ذلك الاجتماع رئيس اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وأسهمت الشعبة أيضا في الوثائق المرجعية للاجتماع الثالث المشترك بين اللجان للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان الذي نظّمته المفوضية أيضا في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ في جنيف، وشاركت فيه. كما تعاونت الشعبة على نحو وثيق مع المفوضية من أجل تطوير مشروع المبادئ التوجيهية انطلاقا من وثيقة رئيسية موسعة (HRI/MC/2004/3).

١٠ - ونظمت الشعبة ندوة قضائية حول استعمال القانون الدولي لحقوق الإنسان، خلال الفترة من ١٧ إلى ١٩ أيار/مايو ٢٠٠٤، وحلقة عمل تدريبية حول تنفيذ الاتفاقية وتقديم التقارير بموجبها خلال الفترة من ١٩ إلى ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ في ناساو بمشاركة خبير من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وشارك في الحدث موظف من المفوضية.

١١ - ونظمت المفوضية حلقة عمل عقدت في ديلي في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، عن تقديم التقارير بموجب المعاهدات تحضيراً لتقارير تيمور - ليشتي الأولية المتعلقة بحقوق الإنسان، شارك فيها خبراء من لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وشارك في الحدث أيضا موظف من الشعبة.

١٢ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤، اشتركت الشعبة والمفوضية في تنظيم اجتماع مائدة مستديرة لمؤسسات حقوق الإنسان الوطنية والأجهزة الوطنية للنهوض بالمرأة وكان هدف المائدة المستديرة تعزيز قدرة الأجهزة الوطنية للنهوض بالمرأة ومؤسسات حقوق الإنسان الوطنية على تعزيز وحماية حقوق الإنسان للمرأة بإقامة روابط مؤسسية ووضع استراتيجيات مشتركة. وقد احتضن هذا الحدث المجلس الاستشاري لحقوق الإنسان في المغرب. وشارك فيه أيضا عضوان من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وتعمل المفوضية والشعبة على توزيع البيان الذي اعتمدته الاجتماع توزيعا واسع النطاق.

١٣ - وواصلت شعبة النهوض بالمرأة والمفوضية تقديم الدعم لزيادة التعاون بين لجنة وضع المرأة ولجنة حقوق الإنسان. وخاطب رئيس لجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين لجنة وضع المرأة في دورتها الثامنة والأربعين. كما خاطب رئيسا لجنة وضع المرأة واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، لجنة حقوق الإنسان في دورتها الستين. ونظم في تلك المناسبة حدث مشترك شارك فيه المفوض السامي لحقوق الإنسان بالنيابة ومدير شعبة النهوض بالمرأة ورئيسا لجنة حقوق الإنسان و لجنة وضع المرأة وخبير من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، إضافة إلى ممثلين آخرين عن الأمم المتحدة والحكومات والمجتمع الدولي.

١٤ - واستمر التنسيق في إعداد التقارير التي تقدم للهيئات الحكومية الدولية. وأسهمت الشعبة عند الطلب في التقارير التي أعدها المفوضية، مثلما أسهمت المفوضية في التقارير التي أعدها الشعبة.

١٥ - وتولت المفوضية إدارة المناقشات عبر الإنترنت حول حقوق الإنسان للمرأة التي جرت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ ضمن سلسلة من المناقشات عبر الإنترنت ترعاها ”ويمن واتش“ ويسرها ويديرها أعضاء الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين، تحضيراً للدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة. وستقدم ملخصات المناقشات عبر الإنترنت إلى الدورة التاسعة والأربعين للجنة.

١٦ - وواصلت الشعبة والمفوضية العمل بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة على إصدار دليل عن حقوق الإنسان والممارسات التشريعية لمكافحة الاتجار بالأشخاص ولا سيما النساء والأطفال.

١٧ - وتقوم الشعبة حاليا، بالتعاون مع المفوضية، بوضع اللمسات الأخيرة لاستعراض عملية إدماج منظور حقوق المرأة والمنظور الجنساني في تقارير الإجراءات الخاصة للجنة حقوق الإنسان بين عام ١٩٩٦ وعام ٢٠٠٣.

١٨ - واصلت الشعبة والمفوضية تعاونهما في إطار الأجهزة المشتركة بين الوكالات، لا سيما منها الشبكة المشتركة بين الوكالات المعنية بالمرأة والمساواة بين الجنسين برئاسة المستشارة الخاصة للقضايا الجنسانية والنهوض بالمرأة. وشارك كل من الشعبة والمفوضية بشكل فعال في أنشطة عدد من الأفرقة العاملة التابعة للشبكة، بما فيها المعنية بالمرأة والسلم والأمن؛ وبالمساواة بين الجنسين والأهداف الإنمائية للألفية؛ وبنوع الجنس والتجارة؛ وبنساء الشعوب الأصلية.

ثالثا - خطة العمل المشتركة لعام ٢٠٠٥

١٩ - سيستمر التعاون بين المفوضية وشعبة النهوض بالمرأة في عام ٢٠٠٥ لتعزيز الاهتمام بحقوق الإنسان للمرأة وتعميم مراعاة المنظور الجنساني في جميع الأنشطة المتعلقة بحقوق الإنسان في المجالات الرئيسية التالية: دعم الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان؛ ودعم الهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة؛ والتعاون التقني؛ والخدمات الاستشارية؛ والاجتماعات؛ والتوعية والإعلام؛ والتعاون المشترك بين الوكالات. وفيما يلي عرض للأنشطة الرئيسية المزمع القيام بها في هذه المجالات.

ألف - الدعم المقدم للهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان

٢٠ - ستواصل المفوضية والشعبة ممارسة التنسيق المتبع في السنوات السابقة، والتعاون وتبادل المعلومات بين الهيئات المنشأة بموجب معاهدات. وتشمل الأنشطة تبادل الوثائق، وتقارير ونتائج أعمال الهيئات المنشأة بموجب معاهدات وتعميم تلك الوثائق على رؤساء وأعضاء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات؛ ومتابعة توصيات الاجتماع السادس عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان ونقاط اتفاق الاجتماع الثالث المشترك بين اللجان، (بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية للبلدان التي ترغب في استخدام مشروع المبادئ التوجيهية لإعداد وثيقة رئيسية موسعة، وإعداد تقرير مقارن عن أساليب عمل كافة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات، وإعداد مقترح عن توحيد المصطلحات التي تستخدمها الهيئات المنشأة بموجب معاهدات فيما يخص العناصر التقنية لعملها).

٢١ - وستسهم شعبة النهوض بالمرأة في أعمال التحضير وفي تسيير الاجتماع السابع عشر لرؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان خلال الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، والاجتماع الرابع المشترك بين اللجان المعقود أيضا في الفترة من ٢٠ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، وأية اجتماعات مخصصة ذات علاقة بعمل الهيئات المنشأة بموجب معاهدات التي قد تعقد خلال عام ٢٠٠٥. وستشارك الشعبة ورؤساء اللجنة

المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة والأعضاء المعينين في هذه الاجتماعات. و سيشترك في الدورة الثانية والثلاثين للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة التي ستعقد في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ كل من المقرر المعين من الاجتماع الثالث المشترك بين اللجان المعني بمشروع المبادئ التوجيهية لتقديم التقارير والمسائل الأخرى المتصلة بتنسيق المبادئ التوجيهية لتقديم تقارير تلك اللجان، السيد كامل فيلاي، ورئيس فرع المعاهدات واللجنة التابع للمفوضية.

٢٢ - وسيستمر تبادل المعلومات والتعاون بين موظفي المفوضية والشعبة، فضلا عن أعضاء اللجنة المعينين، فيما يتعلق بإجراءات الاتصالات والتحقيق.

باء - الدعم المقدم للهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة

٢٣ - ستواصل الشعبة والمفوضية الممارسة المتبعة في التعاون في مجالات تشمل: دعم مشاركة رئيس لجنة وضع المرأة ورئيس لجنة حقوق الإنسان في دورات بعضها البعض، وكذلك مشاركة رئيسة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دوراتهما؛ كما ستدعمان عقد اجتماع مشترك محتمل لمكتبي اللجنتين، تنقل وقائعه بالفيديو. ويتوقع أن يخاطب مرة أخرى كبار موظفي الشعبة والمفوضية كلا من اللجنتين، بما في ذلك تناول الكلمة في أي مناقشة عامة يمكن تنظيمها على هامش دوراتهما.

٢٤ - وسيشارك المفوض السامي لحقوق الإنسان في أعمال فريق رفيع المستوى خلال الدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة حول موضوع "سمات التلاحم بين التنفيذ على المستوى الوطني لإعلان ومنهاج عمل بيجين واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة".

٢٥ - وسيجري تعزيز التعاون في إعداد التقارير عن المسائل المتشابهة التي تقدم إلى الهيئات الحكومية الدولية، كالتقارير المتعلقة بالاتجار بالنساء والفتيات والعنف الموجه ضد المرأة. وستساهم المفوضية في الدراسة المعمقة عن كافة أشكال العنف الموجه ضد المرأة التي تعدها الشعبة حاليا عملا بقرار الجمعية العامة ١٨٥/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وهي تشارك في فرقة العمل التي أنشأتها الشعبة لغرض الدراسة. وستسهم الشعبة في الدراسة التي تجريها المفوضية عن العنف الموجه ضد الأطفال. وسيجري التماس وتوفير مساهمات وتعليقات بشأن تقارير أخرى، حسب الطلب. وستواصل الشعبة تقديم مساهمات مستهدفة لعمل الإجراءات الخاصة.

٢٦ - وستشارك الشعبة والمفوضية في تنظيم مناقشة تتعلق باجتماع المسؤولين عن مكاتب الإجراءات الخاصة في حزيران/يونيه ٢٠٠٥ حول إدماج المنظور الجنساني في عمل الولايات المواضيعية، بناء على الاستعراض الذي قامت به الشعبة في عام ٢٠٠٤ .

جيم - التعاون التقني

٢٧ - ستعمل الشعبة والمفوضية على تحسين تبادل المعلومات المبكر والتنسيق فيما يتعلق بأنشطة التعاون التقني، والتعاون عند الإمكان في هذه الأنشطة، وخاصة فيما يتعلق بأنشطة التدريب بشأن تقديم التقارير في إطار صكوك حقوق الإنسان الدولية ومتابعة التعاليق الختامية والتعاون في إعداد وإدارة مجموعات تدريبية بشأن صكوك حقوق الإنسان الدولية.

٢٨ - وستساهم الشعبة في تنفيذ خطة العمل المعنونة "تعزيز إجراءات الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان على الصعيد القطري: تعزيز حقوق الإنسان الوطنية وأنظمة الحماية"، التي وضعتها المفوضية بالتعاون مع مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية واللجنة التنفيذية للشؤون الإنسانية، عملاً بالإجراء ٢ من تقرير الأمين العام حول "تعزيز الأمم المتحدة: برنامج لإجراء المزيد من التغييرات" (A/57/387 و Corr.1).

٢٩ - وستشارك الشعبة والمفوضية في تنظيم حلقة عمل تحتضنها حكومة مصر في ٢٠٠٥ حول متابعة التعاليق الختامية والتوصيات الصادرة عن لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة القضاء على التمييز العنصري بمشاركة ممثلين عن اللجنتين.

٣٠ - وسيشارك موظف من الشعبة في الاجتماع السنوي للممثلين الميدانيين للمفوضية. كما سيشارك موظفان من الشعبة في مجموعة من الإحاطات الإعلامية تنظم في المفوضية من أجل تبادل التجارب فيما يتعلق بأساليب العمل وخدمة الهيئات المنشأة بموجب معاهدات والهيئات الحكومية الدولية والإجراءات الخاصة.

دال - التوعية والإعلام

٣١ - ستواصل المفوضية والشعبة سعيهما لكفالة تحديث قاعدة البيانات الإلكترونية التي تشمل الهيئات السبع المنشأة بموجب معاهدات وجعلها قابلة للتشغيل بالكامل ويمكن الوصول إليها من جانب كل من الشعبة والمفوضية. كما ستركزان على التحديث وإدخال التحسينات بشكل منهجي على مواقع شعبة النهوض بالمرأة والمفوضية على الشبكة لتعزيز المعلومات المتعلقة بحقوق الإنسان بشكل عام وحقوق الإنسان للمرأة بشكل خاص. وستواصل الشعبة رصد أوجه التقدم المتعلق بدمج المنظور الجنساني في أعمال الهيئات الحكومية الدولية ومجالس الخبراء.

٣٢ - وستصدر المفوضية، بالتعاون مع الشعبة، في عام ٢٠٠٥ الطبعة المنقحة للمنشور المعنون "الأبعاد الجنسانية للتمييز العنصري". وستضع الشعبة والمفوضية وستصدران، في عام ٢٠٠٥، أيضاً، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، اللمسات الأخيرة لدليل حقوق الإنسان والممارسات التشريعية لمكافحة الاتجار بالنساء.

هاء - التنسيق فيما بين الوكالات

٣٣ - وستواصل المفوضية وشعبة النهوض بالمرأة، بقيادة المستشارية الخاصة المعنية بقضايا الجنسين والنهوض بالمرأة، التعاون في إطار الآليات المشتركة بين الوكالات، فيما يتعلق على وجه الخصوص بالأنشطة المتصلة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وبالأهداف الإنمائية للألفية وباتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وبمتابعة منهاج عمل بيجين والوثائق المنبثقة عن الدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة.